S

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

S/RES/882 (1993)
5 November 1993

مجلس الأمن

القرار ٨٨٢ (١٩٩٣)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣٣٠٥ المعقودة في
٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣

إن مجلس الأمن،

إذ يؤكد من جديد قراره ٧٨٢ (١٩٩٢) المؤرخ ١٣ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٢ وجميع قراراته اللاحقة،

وقد نظر في تقرير الأمين العام بشأن عملية الأمم المتحدة في موزامبيق المؤرخ ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ (S/26666 و Add.1)،

وإذ يكرر الإعراب عن الأهمية التي يعلقها على اتفاق السلم العام بشأن موزامبيق (S/24635، المرفق) وعلى وفاء جميع الأطراف بحسن نية وفي وقت مناسب بالالتزامات الواردة فيه،

وإذ يثني على الجهود التي يبذلها الأمين العام وممثله الخاص وأفراد عملية الأمم المتحدة في موزامبيق من أجل تنفيذ الولاية على نحو كامل،

وإذ يعيد تأكيد اقتناعه بأن إيجاد حل للصراع في موزامبيق من شأنه أن يسهم في تحقيق السلم والاستقرار في المنطقة،

وإذ يؤكد مع الارتياح التطورات الإيجابية الكثيرة في عملية السلم في موزامبيق، بما في ذلك المحادثات المباشرة بين رئيس موزامبيق، السيد يواقيم تشيسانو، ورئيس حركة المقاومة الوطنية الموزامبيقية، السيد الفونسو دلاكاما، والاتفاقات التي تم التوصل إليها في ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣،

وإذ يشدد بقلق متزايد على التأخيرات المستمرة في تنفيذ اتفاق السلم العام الذي وقعه كلا الطرفين،

وإذ يشدد مرة أخرى على عدم مقبولية محاولات كسب مزيد من الوقت أو مزيد من التنازلات، أو ربط عملية السلم بشروط جديدة ويحث بقوة الطرفين على عدم إثارة أي مسائل أخرى قد تعرض للخطر تنفيذ اتفاق السلم العام، لا سيما في ضوء الالتزامات التي تم الدخول فيها أثناء زيارة الأمين العام الأخيرة لموزامبيق،

١ - يرحب بتقرير الأمين العام؛

٢ - يثني على الاتفاقات التي تم التوصل إليها بين الرئيس شيسانو والسيد دلاكاما، خلال زيارة الأمين العام لمابوتو، بشأن المسائل المعلقة التي كانت تعيق عملية السلم؛

٣ - يؤكد من جديد الأهمية الحيوية التي يعلقها على إجراء انتخابات في موعد لا يتجاوز تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٤؛

٤ - يرحب بموافقة الطرفين الموزامبيقيين على الجدول الزمني المنقح لتنفيذ اتفاق السلم العام، ويحث الطرفين على الالتزام به دون أي تأخير؛

٥ - يحث الطرفين الموزامبيقيين على بدء عملية تجميع القوات في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ وبدء عملية التسريح في كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ بغية تأمين إتمام عملية التسريح بحلول أيار/مايو ١٩٩٤ على أساس الجدول الزمني المنقح؛

٦ - يحيط علما بالتقدم المحرز فيما يتعلق بتكوين قوات الدفاع الموزامبيقية الجديدة، ولا سيما بدء التدريب على نطاق كامل في نياناغا (مابوتو) للقوات التابعة للحكومة والقوات التابعة لحركة المقاومة الوطنية الموزامبيقية من أجل تشكيل الجيش الوطني الجديد؛

٧ - يرحب بإقرار المبادئ التوجيهية الخاصة بلجنة وقف إطلاق النار، التي تحكم حركة القوات بعد توقيع اتفاق السلم العام، ويحث الطرفين على الالتزام بتلك المبادئ التوجيهية والتعاون مع عملية الأمم المتحدة في موزامبيق فيما يبذل من جهود لتطبيقه؛

٨ - يؤكد الحاجة إلى التشغيل الفوري للهيئة الوطنية للإدارة، والهيئة الوطنية لشؤون الشرطة، وهيئة الإعلام، بعد الاتفاقات التي تم التوصل إليها بشأن رئاسة تلك الهيئات؛

٩ - يأذن للأمين العام بأن يعمد قدما في اختيار ١٢٨ مراقب شرطة تابعين للأمم المتحدة ووزعهم، حسبما تمت الموافقة عليه في القرار ٧٩٧ (١٩٩٢) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ بغية وزع المراقبين بأسرع ما يمكن؛

١٠ - يؤكد أهمية قيام الطرفين بتحقيق تقدم في بلوغ الأهداف السياسية المتفق عليها، وبالتحديد الموافقة على قانون الانتخاب وإقامة هيئة انتخابية بحلول ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ وبدء تركيز القوات في مناطق التجمع وتسريح ٥٠ في المائة من القوات قبل ٣١ آذار/مارس ١٩٩٤، وتحقيق تقدم كاف لإتمام تسريح القوات بحلول ٣١ أيار/مايو ١٩٩٤ ، والإسراع بالتقدم في تدريب القوات وإدماجها في قوات الدفاع الموزامبيقية الجديدة حتى يتسنى إتمام العملية بحلول آب/أغسطس ١٩٩٤؛

١١ - يدعو حكومة موزامبيق وحركة المقاومة الوطنية الموزامبيقية إلى تعزيز التقدم المحرز والاحترام الكامل لجميع أحكام اتفاق السلم العام، وخاصة الأحكام المتعلقة بوقف إطلاق النار وتحرك القوات؛

١٢ - يقرر تجديد ولاية عملية الأمم المتحدة في موزامبيق لفترة ستة أشهر، رهنا بشرط قيام مجلس الأمن باستعراض حالة ولاية العملية في غضون ٩٠ يوما استنادا إلى تقرير من الأمين العام على النحو الوارد وصفه في الفقرة ١٣؛

١٣ - يطلب إلى الأمين العام أن يوافيه بحلول ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، وكل ثلاثة أشهر بعد ذلك، بما إذا كان الطرفان قد أحرزا تقدما كافيا وملموسا أم لا نحو تنفيذ اتفاق السلم العام والوفاء بالجدول الزمني المنصوص عليه في الفقرتين ٣ و ١٠، وأن يوافيه أيضا بالحالة فيما يتعلق بتنفيذ ولاية عملية الأمم المتحدة في موزامبيق، مع مراعاة الحاجة إلى تحقيق وفورات في التكلفة إلى أقصى حد ممكن ومع مواصلة ادراك أهمية الاضطلاع بولايتها على نحو فعال؛

١٤ - يناشد المجتمع الدولي تقديم المساعدة المالية اللازمة لتيسير تنفيذ اتفاق السلم العام؛

١٥ - يناشد المجتمع الدولي تقديم تبرعات مالية إلى الصندوق الاستئماني الذي سينشأ لمساعدة الأنشطة الانتخابية للأحزاب السياسية لدى اقرار قانون الانتخاب؛

١٦ - يكرر تشجيعه للمجتمع الدولي أن يقدم مساعدات سخية وآنية لتنفيذ برنامج المساعدة الإنسانية الذي يتم الاضطلاع به في إطار اتفاق السلم العام ويحث حكومة موزامبيق وحركة المقاومة الوطنية الموزامبيقية على تيسير وصول المساعدات الإنسانية بدون عائق إلى السكان المدنيين المحتاجين؛

١٧ - يدعو جميع الأطراف إلى التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وغيرها من الوكالات الإنسانية العاملة في موزامبيق لتيسير عودة وإعادة توطين اللاجئين والأشخاص المشردين على وجه السرعة؛

١٨ - يقرر أن يبقي المسألة قيد النظر النشط.